

# اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الرابع عشر

جنيف، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥  
البند ١ من جدول الأعمال المؤقت  
الجلسة الافتتاحية

## جدول الأعمال المؤقت المنقح

### مقدم من الرئيس

- ١ - الجلسة الافتتاحية (تؤكد فيما بعد مسألة الحضور والبيانات في إطار الجزء الرفيع المستوى).
- ٢ - وضع الاتفاقية وسير عملها. عرض وتقرير ومناقشة وقرار بشأن ما يلي:
  - (أ) عالمية الاتفاقية؛
  - (ب) الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة باللجنة المعنية بمساعدة الضحايا؛
  - (ج) الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بولاية اللجنة المعنية بتنفيذ المادة ٥؛
  - (د) الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة باللجنة المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة؛
  - (هـ) الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بولاية اللجنة المعنية بالامتثال القائم على التعاون؛
  - (و) تدمير المخزونات.
- ٣ - الشفافية والمبادرة المتعلقة بتقديم التقارير: عرض ومناقشة وقرار بشأن المبادرة البلجيكية المتعلقة بالشفافية/تقديم التقارير.
- ٤ - المسائل الإدارية والمالية:
  - (أ) تقرير مقدم من وحدة دعم التنفيذ وبيانات مُراجعة؛



- (ب) عرض ومناقشة وقرار بشأن تعزيز الحوكمة والشفافية الماليتين داخل وحدة دعم التنفيذ؛
- (ج) عرض خطة عمل وميزانية الفترة ٢٠١٦-٢٠١٩ ومناقشتها واعتمادهما؛
- (د) عرض خطة عمل وميزانية ٢٠١٦ ومناقشتها واعتمادهما؛
- (هـ) التوظيفات؛
- (و) معلومات مقدمة من أستراليا بشأن برنامج الرعاية.
- ٥- تحضير الاجتماع الخامس عشر للدول الأطراف:
- (أ) تعيين رئيس الاجتماع الخامس عشر للدول الأطراف؛
- (ب) تعيين أعضاء جدد في اللجنة؛
- (ج) تحضيرات اجتماعات ٢٠١٦ المعقودة فيما بين الدورات والاجتماع الخامس عشر للدول الأطراف؛
- (د) قرار بشأن التكاليف المقدرة للاجتماع الخامس عشر للدول الأطراف وميزانية الاجتماع؛
- ٦- أي مسائل أخرى؛
- ٧- النظر في التقرير النهائي للاجتماع الرابع عشر للدول الأطراف واعتماده.